والطبراني من وجه اخر عن ابن عباس نحو سياق مالك وفي سنده مقال وله من حديث عمرو بن العاص بلفظ
ما من قوم يظهر فيهم الزنا الا اخذوا بالفناء وسنده ضعيف وفي حديث بريدة عند الحاكم بسند جيد بلفظ
ولا ظهرت الفاحشة في قوم الا سلط الله عليهم الموت ولاحمد من حديث عائشة مرفوعا لا تزال امتي بخير
ما لم يفش فيهم ولد الزنا فاذا فشا فيهم ولد الزنا اوشك ان يعمهم الله بعقاب وسنده حسن فهذه
هذه الاحاديث ان الطاعون يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة ويمكن ان يقال بل يحصل
له درجة الشهادة لهو الاخبار الواردة ولاسيما حديث الطاعون شهادة لكل مسلم ولا يلزم من حصول
درجة الشهادة لهم اجتماع السيات مساواة المؤمن الكامل في المنزلة لان درجات الشهداء متفاوتة
لتطهره من العصاة اذا قتل مجاهدا في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا مقبلا غير مدبر ومن رحمة
الله لهذه الامة المحمدية ان يجعل لهم العقوبة في الدنيا ولا ينافي ذلك ان يحصل لمن وقع به الطاعون
اجر الشهادة ولاسيما واكثرهم لم يباشر تلك الفاحشة وانا عهم والله اعلم لتقاعدهم عن
انكار المنكر وقد اخرج احمد وصححه ابن حبان القتلى ثلاثة رجل جاهد بنفسه وماله في سبيل الله
حتى اذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد المفتعر في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله
النبيون الا بدرجة النبوة ورجل مؤمن فرق على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بماله ونفسه
في سبيل الله حتى اذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فانمحت خطاياه ان السيف محاة للخطايا وربما
ساق جاهد بنفسه وماله حتى يقتل فهو في النار لان السيف لا يمحو النفاق واما الحديث
الاخر الصحيح ان الشهيد يغفر له كل شيء الا الدين فانه يستفاد منه ان الشهادة لا تكفر التبعات
وحصول التبعات لا يمنع حصول درجة الشهادة وليس للشهادة معنى الا ان الله يثيب من حصلت
له بها خصوصا وكرامة زيادة وقد بين الحديث ان الله يتجاوز عنه ما عدا التبعات فلو
فرض ان للشهيد اعمالا صالحة وقد كفرت الشهادة اعماله السيئة غير التبعات ويبقى له درجة
الشهادة خالصة وان لم تكن له اعمال صالحة فهو في المشيئة والله اعلم **قوله** فليس من عبد
اي مسلم يقع الطاعون اي في مكان هو فيه فمكث في بلده في رواية احد في بيته وفي لفظ للبخاري
يكون فيه ويمكث فيه ولا يخرج من البلد اي الذي وقع فيها الطاعون **قوله** صابرا اي عن متوقع
ولا قائلا بل مسلما لامر الله راضيا بقضائه به وهذا قيد حصول اجر الشهادة لمن يموت بالطاعون
وهو ان يمكث بالمكان الذي يقع فيه فلا يخرج فرارا كما تقدم النهي عنه صريحا وقوله يعلم انه
لن يصيبه الا ما كتب الله له قيد اخر وهي حالة تتعلق لا تتعلق بالاقامة فلو مكث وهو قلق او
متندم على عدم الخروج ظانا انه لو خرج لما وقع به اصلا وراسا وانه بالاقامة يقع به فهذا الايحصل
له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون هذا الذي يقتضيه مفهوم هذا الحديث كما اقتضى منطوقه

ان

ان من اتصف بالصفات المذكورة يحصل له اجر الشهيد ولو لم يمت بالطاعون ودخل في ثلاث صور
من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به او وقع به ولم يمت اصلا او مات بغيره عاجلا او اجلا
قوله مثل اجر شهيد لعل السر في التعبير بالمثلية مع ثبوت التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيدا
وان من لم يمت من هؤلاء بالطاعون كان له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة بعينها
وذلك بان من اتصف بكونه شهيدا اعلى درجة ممن وعد بان يعطى مثل اجر الشهيد ويكون ممن
خرج على نية الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا فمات لسبب غير القتل واما ما اقتضاه
مفهوم حديث الباب ان من اتصف بالصفات المذكورة ووقع به الطاعون ثم لم يمت منه انه
يحصل له ثواب الشهيد فيشهد له حديث ابن مسعود الذي اخرجه احمد من طريق ابراهيم بن عبيد بن
رفاعة ان ابا محمد اخبره وكان من اصحاب ابن مسعود انه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته والضمير في قوله انه
لابن مسعود فان اخرجه في مسند ابن مسعود ورجال سنده موثقون وليستنبط من الحديث
ان من اتصف بالصفات المذكورة فمات به ان يكون له اجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب
بتعدد الاسباب كمن يموت غريبا بالطاعون او لمسامع الصبر والاحتساب والتحقيق في ما اقتضاه
حديث الباب انه يكون شهيدا او وقع الطاعون به ويضاف له مثل اجر الشهيد لصبره وثباته فان
درجة الشهادة شيء واجر الشهادة شيء وقد اشار الى ذلك الشيخ محمد بن ابي جمرة وقاعدة هو اليسر
في قوله والمطعون شهيد وفي قوله في هذا فله مثل اجر شهيد ويمكن ان يقال لهم درجات الشهداء
متفاوتة فارفعها من اتصف بالصفات المذكورة ومات بالطاعون ودونه في المرتبة من اتصف بها
وطعن فلو مات به ودونه من اتصف به ثم لو طعن ولم يمت به ويستفاد من الحديث ايضا ان
من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون ومات به مثلا عن الوت بغيره
وذلك بشاهد من شؤم الاعتراض الذي ينشأ عنه الضجر والسخط لقدر الله وكراهة لقاء الله وما اشبه
ذلك من الامور التي يفوت معها الحال المشروطة والله اعلم وقد جاء في بعض الاحاديث اسناد شهيد
الطاعون وشهيد المبطونة فاخرج احمد بسند حسن عن عتبة بن عبد الله السلمي رفعه يا بني الشهداء
والموفون بالطاعون فيقول اصحاب الطعن لحن شهداء فيقال انظروا فان كان جراحهم كجراح الشهداء
تسيل دما وريحها كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك وله شاهد من حديث المرباض بن سارية
اخرجه احمد ايضا والنسائي بسند حسن ايضا بلفظ يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا
عز وجل في الذين ماتوا بالطاعون فيقول اشهدوا اخوانكم قتلنا واخوانكم ماتوا على فرشهم
اوانما ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول الله عز وجل انظروا الى جراحهم زاد الكلاباذي في معاني الاخبار

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)